فان فرغ من التحرم لم يستديم الرفع لكراهته بل يحط يديه مع انتها
التكبير كما مر تحت صدره وفوق سرته للاتباع فهو اولى من ارسالهما
بالكلية ومن ارسلهما ثم ردهما الى تحت صدره ويقبض بكف
يده اليمنى واصابعها كوع يده اليسرى وهو العظم الذي يلي ابهام
اليد فوق اليمنى واول الساعد وبعض الرسغ وهو المفصل بين
اليد والساعد وحكمة ذلك ان يكون فوق اشرف الاعضاء وهي
القلب الذي هو محل النية والاخلاص والخشوع والعبادة
ان من احتفظ على شي جعل يديه عليه وقيل يبسط اصابعها
في عرض المفصل او ينشرها صوب الساعد ويسن للمصلي نظر
موضع السجود في جميع صلوته لانها اقرب الى الخشوع
ويسن للاعمى ومن في ظلمة ان تكون حالته حالة الناظر
لمحل سجوده الا عند الكعبة فينظرها على ما قاله الماوردي
ومن تبعه لكن المعتمد انه يحضر بها لا ينظر الا الى محل سجوده
والا عند قوله في التشهد الا الله فينظر ندبا مسبحته لخبر
صحيح فيه والا من في صلوة الخوف فينظر
الى عند الاشارة بها
ندبا الى جهة العدو لئلا يبغتهم وندب باقي غير صلوة الجنازة
دعاء الاستفتاح سرا عقب تكبيرة الاحرام لكنه يفصل بينهما
بسكتة يسيرة للاتباع ومحله ان غلب على ظنه انه مع الاشتغال بالا
فتتاح يدرك الفاتحة قبل ركوع امامه ومنه الله اكبر كبيرا
والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا ومنه الحمد لله
حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ومنه وجهت وجهي الى اخره وغير ذلك
للاحاديث الصحيحة في كل ذلك ويسن انه يقول في الاخير وانا من المسلمين
وانما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ~~من المسلمين~~ وفي بعض الاخبار وانا اول
المسلمين لانه اول مسلمي هذه الامة ويحصل دعاء الافتتاح بالنحو ولا يندب

العود اليه

عبادة اي الاشتغال ... الخشوع والاخلاص ... حفظ اليد على الصدر ... املا

ضعيف

العود اليه لفوات محله ويفوت بجلوس المسبوق مع الامام كذلك
فلو سلم قبل ان يجلس لم يفت ولا يفوت بتامينه معه اي مع امامه
لانه يسير ويسن التعوذ سرا قبل القراءة ولو في صلوة جهرية بالشروط السابقة
في دعاء الافتتاح لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن اي اردت قراءة شي منه فاستعذ
بالله من الشيطان الرجيم اي قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وهذه افضل
صيغة الاستعاذة ويسن في كل ركعة كالقيام الثاني من ركعتي صلاة الكسوف
لانه مامور بها للقراءة وهي في كل ركعة ولا يسن اعادته اذا سجد لتلاوة
ويسن لعاجز اتى بالذكر بدل القراءة ويسن لكل قارئ بعد اي عقب قراءة
الفاتحة او بدلها التامين اي في قول امين اي استجب للاتباع في الصلوة
وقيس بها خارجها ويسن تخفيف الميم مع المد وهو الافصح الاشهر
او القصر وقصد ان يكون المعنى قاصدين اليك اي وانت اكرم من ان
تخيب قاصدا لم تبطل ويسن للماموم وغيره الجهر في الصلوة الجهرية
والاسرار به في السرية اتباعا في الماموم لفعل جماعة كثيرين من الصحابة
رضوان الله عليهم اجمعين وقيس بها الماموم غيره ويسن السكوت لحظة
لطيفة بين اخر الفاتحة وامين لتتميز عن القرآن وبين امين والسورة كذلك
ويطولها اي هذه السكتة التي بين امين والسورة الامام ندبا في الجهرية
بقدر الفاتحة التي يقرؤها الماموم ليتفرغ لسماع قراءته ويشتغل في سكوته
هذه بذكر او قرآن وهو اولى لكنه يظهر انه اذا اشتغل بالقرآن
راعى ما يقرؤه جهرا كونه مع ما قرأه سرا على ترتيب المصحف
وكونه عقبه لان ذلك مندوب ويسن السكوت ايضا لحظة لطيفة
بعد فراغ السورة وقبل الركوع لتتميز بينهما ويسن السكوت لحظة لطيفة
ايضا بين التحرم والافتتاح وبينه وبين التعوذ وبينه وبين القراءة
وكلها مع ما ذكر سكتات لطيفة حقيقة الا التي ينتظر فيها الماموم
وليس في الصلوة سكوت مندوب غير ذلك ويسن لكل مصل الا القيد
الاتي في الماموم قراءة شي من القرآن بعد الفاتحة اية فاكثر للاتباع
غير الفاتحة

ويجوز المقصور ... مع التشديد ...

Copyright © King Saud University